رابط المادة على منصة باحث

1123 - الحث على العدل بين الزوجات وبيان حكم مطالبة الزوجة زوجها بسكن مستقل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ونريد من سماحتكم كلمة توجيهية للرجال الذين تزودوا باكثر من واحدة. وذلك بان يراعوا حقوقهن بينهن ذلك لان بعض النساء يشتكين من الظلم وعدم العدل وهل من حق المرأة ان تطالب ببيت - 00:00:00

تقيل لها ولاولادها الواجب على الزوج العدل الواجب على الزوج العدل بين الزوجتين او الثلاثة والاربعة ويحرم عليهم الظلم والجور يقول النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له امرأة فمال الى احداهما جاء يوم القيامة وفقهما - 00:00:20

فالله جل وعلا اوجب العدل على الزوج في ما يتعلق بالقسم والنفقة اما ما لا يستطيع فالحب وما يتبع الحب من جماع ونحو ذلك فهذا فليس اليه. ولا يستطيعه. ولكن عليه قسمته بينهم وفي - 00:00:42

النفقة تعطى كل واحد كفايتها حسب الطاقة وليس له ان يزور في ذلك واما كونها كونه يجعل لها بيتا مستقل هذا فيه تفصيل. اذا كان عند اهله في المحل المناسب يكفي ولو عند اهله ما يلزم ان يكون له بيت مستقل - 00:01:04

نجعله عند ابويه او عند امه او عند ابيه او في بيته هو واخوته في محل مناسب ليس فيه مظرة عليها فلا بأس ليس بشرط ذلك ان تكون اتق الله - 00:01:25

الا اذا كان هناك ثوب عند عند العقد شرط عليه انها تكون في بيت مستقل. فالمسلمون على شروطهم عليه عند العقد انه يجعلها في بيت مستقل. فهذا لا بأس والا فانها تسكن مع اهله - 00:01:38

وما ابويه او مع اخوته في المحل المناسب. اذا كان البيت مناسب يتسع للجميع. هم. بارك الله فيكم واحسن اليكم - 00:01:54